

مصر.. «الدستورية» تحجز دعوى تنازع «تيران وصنافير» للحكم في يناير

إسلام الراجحي

حجزت المحكمة الدستورية العليا بمصر، (أعلى سلطة قضائية في مصر)، دعوى التنازع المقامة من الحكومة لفض تناقض أحكام مجلس الدولة ومحكمة الأمور المستعجلة في اتفاقية التنازل عن جزيرتي «تيران وصنافير»، للحكم في 13 يناير/كانون الثاني المقبل.

وهذه الدعوى هي التي صدر في شقها العاجل تقرير هيئة المفوضين، الذي أوصى بوقف تنفيذ جميع تلك الأحكام المتناقضة، واستند له رئيس المحكمة المستشار «عبد الوهاب عبدالرازق»، لإصدار قرار في يونيو/حزيران الماضي، بوقف تنفيذ جميع الأحكام المتناقضة.

وتطالب هيئة قضايا الدولة (الممثلة للحكومة) في دعوى التنازع التي تحمل رقم 12 لسنة 39 دستورية، بعدم الاعتداد بالحكم الصادر من محكمة القضاء الإداري، والمؤيد من المحكمة الإدارية العليا ببطلان اتفاقية ترسيم الحدود البحرية بين مصر والسعودية، واستمرار تبعية جزيرتي «تيران وصنافير» للسيادة المصرية، بحسب صحيفة «الشروق».

كما تطالب الهيئة، بالاعتداد بالحكم الصادر من محكمة مستأنف الأمور المستعجلة، بعدم اختصاص مجلس الدولة بنظر النزاع، باعتباره حكما من أحكام السيادة.

يشار إلى أن تقرير هيئة المفوضين ذكر في حيثيات توصيته، بوقف تنفيذ جميع الأحكام المتناقضة، أن القضاء الإداري تدخل في إحدى صور أعمال السيادة التي تمارسها الحكومة والبرلمان تحت رقابة المحكمة الدستورية وحدها، وأن محكمة الأمور المستعجلة تدخلت في اختصاص مجلس الدولة بوقف أحكامه بالمخالفة للمادة 190 من الدستور.

وسبق أن رفضت محكمة القضاء الإداري يونيو/حزيران 2016، الاتفاقية، وأقرت بمصرية الجزيرتين، وهو ما أيدته المحكمة الإدارية العليا في حكم آخر خلال يناير/كانون الثاني 2017.

بينما قضت محكمة «القاهرة للأمور المستعجلة»، في أبريل/نيسان 2017، بإسقاط أسباب حكم المحكمة الإدارية العليا القاضي ببطلان الاتفاقية.

وسبق للحكومة رفع منازعتي تنفيذ لوقف حكم القضاء الإداري ببطلان اتفاقية ترسيم الحدود باعتباره

عقبة في تطبيق مبادئ سابقة للمحكمة الدستورية، وقررت المحكمة تأجيل المنازعتين إلى 14 أكتوبر/تشرين الأول الجاري، بعدما أوصت هيئة المفوضين بعدم قبولهما لاختلاف موضوع «تيران وصنافير» عن موضوعات المبادئ السابقة التي تسوقها الحكومة.

يشار إلى أنه في يونيو/حزيران الماضي، أصدرت المحكمة الدستورية العليا في مصر، قراراً بوقف تنفيذ كل الأحكام الصادرة من القضاء الإداري والقضاء المستعجل بشأن اتفاقية «تيران وصنافير»، وذلك قبل أيام من تصديق «السيسي» على الاتفاقية.

وفي أغسطس/آب، نشرت الجريدة الرسمية في مصر، نص قرار «السيسي» بالموافقة على الاتفاقية، التي وقعت بين السعودية ومصر يوم 8 أبريل/نيسان 2016، وتم بموجبها نقل السيادة على جزيرتي «تيران وصنافير» في البحر الأحمر إلى المملكة.

المصدر | الخليج الجديد